

قواعد الاحكام

[221] كتاب الغصب وتوابعه وفيه مقاصد: الاول في الغصب وفيه مطلبان: الاول: في الضمان وأركانه ثلاثة: الاول: الموجب وهو ثلاثة: الاول: التفويت بالمباشرة: وهي إيجاد علة التلف: كالقتل والاكل والاحراق. الثاني: التسبيب: وهو إيجاد ما يحصل التلف عنده، لكن بعلة اخرى إذا كان السبب مما يقصد لتوقع تلك العلة: كالحافر، وفاتح رأس الطرف، والمكره على الاتلاف. الثالث: إثبات اليد: وإذا كان بغير حق غصب، وهو: الاستقلال
